

O-T-S- 0025-210

استئجار عمال لمديرية التشغيل والصيانه /ادارة مياه جرش

وثائق العطاء 2025

اخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثة والنصف من مساء يوم الاحد الموافق 2025/11/09

اخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناه الساعة الثانية عشر يوم الاثنين الموافق 2025/11/10

شركة مياه اليرموك مديرية العطاءات والمشتريات اربد – شارع بغداد فاكس 02/7246859

http://www.yw.com.jo

المحتويات

الموضوع	
دعوه العطاء	الجزء الاول
كتاب التفويض	الجزء الثاني
تعليمات دخول العطاء	الجزء الثالث
الشروط العامة	الجزء الرابع
المواصفات الفنية والشروط الخاصة	الجزء الخامس
القائمة السوداء	الجزء السادس
النماذج	الجزء السابع
الجداول	الجزء الثامن

الجزء الاول

دعوة العطاء رقم 210-0025 C-T-S

استئجار عمال لمديرية التشغيل والصيانه /ادارة مياه جرش

تدعو إدارة شركة مياه اليرموك المناقصين المختصين لتقديم عروضهم لاستئجار عمال استئجار عمال لمديرية التشغيل والصيانه ادارة مياه جرش وفقا للشروط العامة والخاصة المرفقة بهذه الدعوة في موعد لا يتجاوز الساعة الثانية عشر ظهر يوم الاثنين الموافق 2025/11/10

واقبلوا الاحترام ،،،،

مدير عام شركة مياه اليرموك المهندس محمد سالم العمايرة

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (O-T-S- 0025-210) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (90) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كاخر موعد للايداع وأفوض السيد (بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم

المفوض بالتوقيع

سم المناقص : (لخاتم :		(
اعنوان :((
): ب . ب) الرمز البريدي () هاتف () فاكس ((

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :

- (1
- (2
- (3
- (4

ملاحظات:

1. يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

تعتبر هذه التعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة عقد للشراء وملزمة للمناقصين وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بعض او احد بنود هذه التعليمات.

اولا: إعداد وتقديم العروض:

- 1. لا يسمح بالاشتراك إلا للشركات المعتمدة والمسجلة
- 2. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بوثائق العطاء ويختم ويوقع كافة وثائق العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للمناقص بالإضافة الى وثائق العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب في اضافتها ويرى انها ضرورية على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.
 - 3. مدة سريان العرض لا تقل عن (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض. آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر ظهرا الاثنين الموافق

2025/11/10

- 4. في حال وجود اعتراضات على المواصفات او الشروط او التعليمات الواردة في هذا العطاء فيتوجب على المناقص تقديم اعتراضه خلال خمسة ايام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض ايهما اسبق.
 - 5. لا يجوز لمناقص واحد ان يقدم اكثر من عرض لنفس العطاء أو لنفس المادة سواء كان منفردا أو بائتلاف او بشراكة مع مناقص اخر.
 - 6. عند تقديم عرض بديل (اذا سمحت بذلك وثائق الشراء) يراعى ما يلى:
- أ. في حال تقديم عرض بديل اختياري لنفس المادة فعلى المناقص ان يذكر على عرضه الاصلي وبالحبر الاحمر ان هناك عرضاً بديلا مرفقا به وذلك في حال تم السماح بذلك في وثائق الشراء.
 - ب. ان يقدم العرض البديل على نموذج تقديم العروض الاصلي موقعا ومختوما من المناقص.
 - 7. أي غموض أو تشويه في المناقصة يفقد المناقصة قيمتها ويحرم المناقص حق الاشتراك.
- 8. على المناقص أو من يقوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلف مغلق بإحكام ومختوم ومعنون بإسم ·
 - * شركة مياه اليرموك _ مديرية العطاءات و المشتريات
 - * العطاء رقم: O-T-S-0025-210
 - پ اسم المناقص:

و وضع المغلف شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوقيع على سجل الايداع اصوليا".

- 9. لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني.
- 10. على المناقصين التاكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكتمال الوثائق.
 - 11. لا يقبل سحب او إجراء أي تعديلات على العروض بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض.

- 12. يعتبر تقديم عرض المناقص إلتزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقه.
- 13. يتم الاعلان عن الاحالة المبدئية لمدة خمسة ايام عمل واذا لم يعترض اي مناقص على القرار خلال تلك المدة تصبح الاحالة نهائية بعد المصادقة عليها وسيتم تعليق الاحالة المبدئية على لوحة الاعلانات الخاصة بالشركة في مديرية العطاءات والمشتريات وعلى الموقع الالكتروني للشركة.
- 14. على السادة المتعهدين الذين يحال عليهم اي من المواد احالة مبدئية الالتزام بمراجعة مديرية العطاءات والمشتريات للاطلاع على مسودة الاحالة والتبليغ المبدئي بالاحالة من قبل شخص مخول وخلال خمسة ايام عمل من تاريخ اشعارهم بذلك من قبل مديرية العطاءات والمشتريات وهي المدة القانونية للاعتراض على القرار المبدئي وفي حال عدم مراجعتهم سيتم السير بالاحالة النهائية واعتبارهم موافقين على الاحالة.
 - 15. يلتزم المناقص بعد الاحالة النهائية عليه بتنفيذ المتطلبات الواردة بالتعاقد واتمام التوريد.
 - 16. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

ثانياً: خطاب التغطية:

على المناقص ارفاق خطاب التغطية بالعرض المقدم منه يشمل على المعلومات التالية:

- 1. اجمالي عدد البنود المناقص عليها وارقامها.
- 2. قيمة كفالة الدخول المقدمة مع العروض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
 - 3. اجمالي قيمة العرض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
 - 4. ذكر اي مرفقات اخرى.

ثالثاً: الاسعار:

- 1. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك.
- بيان رقم التسجيل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من قبل المناقص وضرورة تثبيتها على الفواتير وذكر الاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.

رابعاً: طريقة الدفع:

- 1. يتم دفع قيمة المواد المورده من خلال شركة مياه اليرموك بعد التسليم النهائي (اي تسليم البضائع في المستودعات وقبولها بصفة نهائية من قبل لجنة الاستلام المختصة)
 - 2. الدفع بالدينار الاردني وحسب قرار الاحالة.

خامساً: الكفالات:

- 1. يرفق مع كل عرض شيك مصدق بقيمة (%3) ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية (وفي حال تعذر تقبل كفالة بنكية غير مشروطه) وصالحة لمدة (90) يوم من تاريخ ايداع العروض لذلك العطاء لامر شركة مياه اليرموك وحسب الشروط العامة والنموذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
- 2. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء او جزء منه مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات لاستكمال تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة (10%) من قيمة المواد المحالة عليه ورسوم الطوابع وتوقيع الاتفاقية خلال 10 ايام من تاريخ اشعار الاحالة النهائي وذلك تجنباً لمصادرة تامين دخول العطاء.
 - 3. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.

سادساً: الغرامات:

يطبق ما ورد في الشروط العامه للدخول في العطاء فيما يخص المخالفات والتغريم.

سابعا: تقديم العروض:

يجب تقديم العروض والوثائق الداعمه لها باليد في مغلف مغلق ومختوم على العنوان التالي:

شركة مياه اليرموك ــ المركز مديرية العطاءات والمشتريات اربد ـ شارع بغداد

http://www.yw.com.jo

الجزء الرابع

الشروط العامة

- المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم و الملاحق وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من شركة مياه اليرموك تعتبر جزء لا تتجزأ من وثائق العطاء.
- الشروط العامة المرفقة والواردة في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حالة تعارضها تعتمد الشروط الخاصة.
 - طوابع العقد ورسوم الإحالة وأية رسوم إضافية أخرى تعود على المتعهد المحال عليه العطاء.
 - اجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت.

أولا: التأمينات والضمانات:

- 1. يرفق بالعرض كفالة بنكية (أو شيك مصدق) للدخول في العطاء بقيمة (3%) من قيمة العرض و تبقى صالحة لمدة (90) يوما اعتبارا من تاريخ فتح العروض.
 - 2. أ. تعاد تأمينات الدخول في العطاء الى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلى:
 - 1. الى المناقصين الذين تم استبعاد عروضهم من قبل لجنة الشراء
 - 2. الى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوا بتمديدها بناء على طلبهم الخطى .
 - 3. الى الذين جرت الاحالة عليهم بعد تقديم تامين حسن تنفيذ وتوقيع الاتفاقية.
- 4. الى المناقصين الذين لم تتم الاحالة عليهم بعد تبلغ المحال عليهم قرار الإحالة النهائي باستثناء المناقصين صاحبي العرض الثاني والثالث الذين لا يتم إرجاع تأمينات الدخول إليهم الا بعد توقيع المناقص الفائز على الاتفاقية وتقديم تأمين حُسن التنفيذ وتعاد التأمينات إليهم بدون طلبهم الخطى.
- ب. تصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تامين الدخول ايراداً للشركة بما يتناسب وقيمة المادة او المواد التي استنكف عنها وبما لا يقل عن (3%) دينار الحالات التالية:
- 1. اذا سحب المناقص العرض الذي قدمه او عدله بعد انتهاء المدة الزمنية لتقديمه او إذا استنكف المناقص
 عن الالتزام بعرضه او جزء منه .
 - 2. إذا رفض المناقص الفائز قبول تصحيح خطأ حسابي ظهر في العرض
- 3. إذا قدم المناقص معلومات غير صحيحة أو غش في المعلومات أو الوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في العطاء
- 3. يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة خلال (10) عشرة ايام عمل من تبليغه باشعار الاحالة النهائية وتبقى صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية.
- 4. يعاد تأمين حسن التنفيذ الى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالافراج عن التامين من الشركة بعد التاكد من الوثائق الاستلام الاصولية وتقديم الضمانات المطلوبة حسب شروط العقد.

ثانيا: شراء دعوة العطاء واعداد وتقديم العروض من قبل المناقصين:

- 1. يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة العطاء نسخة مصدقة عن رخصة مهن سارية المفعول تخوله صناعة أو بيع أو توريد اللوازم المطلوبة أو الاتجار بها ، وسجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة .
- 2. يدفع المناقص ثمن دعوة العطاء (الورقية) المقررة (غير مستردة) مقابل وصول مقبوضات حسب الاصول ويتسلم كافة وثائق دعوة العطاء ومرفقاتها

- 3. يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد ان يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
- 4. عند التنوية في دعوة العطاء الى ان اللوازم المراد شراؤها يجب ان تتطابق مع العينة او العينات الموجودة في الشركة او في مكان اخر تحدده دعوة العطاء فعلى المناقص معاينة العينة / العينات وفحصها الفحص اللازم قبل تقديم عرضه ولا يعفيه الادعاء بعدم الاطلاع او اجراء المطابقة والفحص اللازمين ويعتبر كانه اطلع على العينة.
- 5. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول و النماذج المرفقة بدعوة العطاء ويختم ويوقع نماذج عرض المناقصة (Bid Form) وجداول الكميات والوثائق المطلوبة في دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للشركة استبعاد اي عرض غير متقيد بهذه الجداول و النماذج ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق دعوة العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب إضافتها ويرى انها ضرورية لتوضيح عرضه وعلي ان يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً العنوان والهاتف والفاكس لترسل اليها المخاطبات المتعلقة بالعطاء وعليه ان يبلغ الشركة خطياً عن اي تغيير او تعديل في عنوانه وتعتبر جميع المخاطبات التي تترك له في العنوان المذكور او ترسل اليه باي وسيله ارسال كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها .
- 6. يجب ان يكون عرض المناقص خال من المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الاحمر بجانب المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف وعلى المناقص كذلك ان يذكر السعر الافرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة وكذلك السعر الاجمالي للعرض (لجميع المواد المقدم لها) وبيان اية ضرائب او رسوم مضمنة في السعر وبحيث يكون السعر نهائياً غير قابل لاية تعديلات بالزيادة لاحقاً ويعتبر السعر شاملاً اجور التحزيم والتغليف وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
- 7. يقدم المناقص العرض مع تامين الدخول بالعطاء في مغلفات منفصلة مع كتابة المحتوى على المغلف ومن ثم يقوم بجمعها في مغلف واحد مغلق بإحكام ويكتب عليه اسم الشركة المقدم لها العطاء والعنوان واسم وعنوان المناقص الثابت ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كاخر موعد لتقديم العروض وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
- 8. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل اخر مو عد لتقديم العروض لا يقبل.
- 9. على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.
- 10. يلتزم المناقص ان يبقي العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ المحدد كأخر موعد لتقديم العروض قابلة للتجديد بموافقة الطرفين.
- 11. عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم في دعوة العطاء فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد وإذا لم يحدد موعد التوريد حالاً (وتعني كلمة حالاً خلال اسبوع من تاريخ صدور الاشعار بتبليغ الاحالة النهائية).
- 12. على المناقص ان يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطراز (Model) ورقم الكتالوج او النشرة الخاصة باللوازم المعروضة.
 - 13. يجب إرفاق شهادات الجودة للشركات الصانعة لهذه المواد.
 - 14. يجب إرفاق شهادات فحص لهذه المواد عند التوريد.
 - 15. يحق لشركة مياه اليرموك طلب اي شهادات او معلومات تراها ضرورية.
- 16. يعتبر تقديم عرض المناقص موافقه منه على ان اصدار امر الشراء عن الشركة بعد تبلغة يشكل مع وثائق العطاء المعتمدة عقداً ملزماً
- 17. يضمن المناقص ان تكون المواد المورده جديده (100%100) (Brand new) خاليه من اي عيب في الصنع او في المادة.
- 18. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك.

ثالثاً: فتح العروض:

- 1. تفتح العروض من قبل لجنة الشراء المختصة وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) ويجوز لكل مناقص او لممثله حضور فتح العروض.
 - 2. لا تقبل العروض او اي تعديلات عليها ترد بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض.
- 3. إذا وجدت لجنة الشراء المختصة عند موعد فتح العروض ان عدد المناقصين يقل عن ثلاثة او اقل من العدد المحتمل فلها ان تقرر تمديد موعد تقديم العروض او إعادة طرح العطاء وفي حالة اعادة الطرح تعاد العروض مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله.

رابعاً: دراسة وتقويم العروض:

- 1. تحدد لجنة الشراء المختصة الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية التي تتطلب ذلك وتقدم التوصية المناسبة للجنة الشراء المختصة
 - 2. لا ينظر في اي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء .
- 3. تتم دراسة العروض المقدمة للعطاء (في حال لم تنص دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين) وفقاً لما يلى:
- أ. يتم عملَ تدقيق اولي للعرض وفقا للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم.
- ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم وعلى ان يتم بيان ذلك صراحة عند اعداد التقرير الفنى للجنة الشراء المختصة.
 - ت. تدرسُ العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة.
 - ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء.
 - ج. تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم ارخص الاسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.
- ح. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالاحالة على مقدم ارخص الاسعار شريطة ان تبين اللجنة مدى معقولية الاسعار.
- خ. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم والاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص المطابق على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق للجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
- د. في حال عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب العروض الارخص بشكل واضح.
- ذ. عند عدم مطابقة كآفة العروض (المناقصات) او وجود نقص فيها يجوز شراء اللوازم او الاشعال المعروضة التي تلبي احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وباسعار مناسبة (انسب العروض).
- 4. تتم دراسة العروض (المناقصات) المقدمة للعطاء حسب تسلسلها في السعر (في حال نصت دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلينِ) وفقاً لما يلي:
- أ. يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم.
 - ب. في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم.
- ت. تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة ومعايير التاهيل الواردة في دعوة العطاء.
 - ث. تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء.
 - ج. إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجوده توصي اللجنة الفنية باعتماد العرض الفني.
 - ح. في حال وجدت مخالفات فنية في العرض المقدم يتم استبعاده.
- خ. سيتم دُعُوة الشركات المؤهلة فتياً لحضور اجتماع فتح العروض المالية لها ويتم اعادة العروض المالية الغير متاهله فنياً للمتناقص مغلقة وتحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بالحق في بيان او عدم بيان اسباب رفض العرض.

- د. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم او الاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص الاسعار على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق اللجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
 - ذ. يتم تطبيق التعليمات الخاصة بطريقة احتساب علامات التقييم الفني والمالي لتحديد العرض الفائز بالعطاء.
- 5. في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على ان تبين اسباب استبعاد العروض الارخص بشكل واضح .
- 6. يؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة استمرار توافر قطع الغيار والصيانة واي امور اخرى يتطلبها نظام اللوازم والتعليمات المعمول بها.

7. الصناعة الوطنية: بناءا على قرار مجلس الوزاء رقم (972) تاريخ 2013/1/25 وكتاب وزير الصناعه والتجاره والتموين رقم 26793/1/3/23 تاريخ 2016/8/21 يتم منح الصناعة الوطنية الاردنية أفضلية بالسعر بنسبة 15 % ما دامت مطابقة للشروط والمواصفات الفنية والهندسية الاردنية وذلك شريطة احضارما يثبت ان المصنع محلي ويتم منح الافضلية لسعر المنتج المحلي وفقاً للمعادلة موضحا حسب النموذج التالي:

السعر المقدم من قبل الصناعه الوطنيه = (1000) دينار

السعر * الافضليه = قيمة الافضليه

150 = %15*1000

150-1000 = السعر الذي يتم المفاضله عليه لاعتماده كسعر للمنتج المحلي.

8. تراعي لجنة الشراء المُختصة قبل الاحالة كفاءة وخبرة المناقص في تقديم اللوازم المطلوب وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها او الخدمه التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وقدرته المالية ويجوز لها استبعاد عرضه لنقص كل او بعض هذه المتطلبات.

خامساً: إحالة العطاءات:

- 1. تتم إحالة العطاءات مع بيان الأسباب على الفائزين وفقاً لما يلي:
- أ. الارخص المطابق إذا كان ارخص العروض يتضمن الجودة اللازمه في اللوازم المطلوبة ومطابق للمواصفات والشروط في دعوة العطاء.
- ب. أرخص المطابق: إذا كآن هنالك عروض مخالفة وعروض اخرى مطابقة تستبعد العروض المخالفة وتتم الاحالة على ارخص العروض المطابقة.
- ت. الانسب: للجنة الشراء المختصة في حالة وجود مخالفات في كافة العروض المقدمة ان تختار انسب هذه العروض من حيث الجودة والسعر والنوع والشروط التي تفي بالغرض المطلوب اذا اقتنعت اللجنة لصالح الشركة المستفيده.
 - ث. اي سبب اخر يتفق مع احكام هذه السياسة على ان يكون مبرراً بشكل كاف.
- 2. تحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية تمكن من الاحالة او يحتمل اكثر من تفسير.
- 3. للجنة الشراء أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على ان لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته (25%) من الكمية المطلوبة.
- 4. اذا اقتضت الحاجة الى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء ومهمها بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبت (35%)من الكمية الواردة في عقد الشراء.
 - 5. اذا تطلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار الاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته (50%) مهن الكمية الواردة فهي عقد الشراء.
- 6. للجنة الشراء إصدار قرار إحالة لاحق مهما بلغت قيمته وبموافقة المتعهد لتمديد المدد في الخدمات الاستشارية وغيرالاستشارية على ان لا تتجاوز في مجموعها (50%) من المدة الاصلية للعطاء.

- 7. تستبعد لجنة الشراء المختصة العرض غير المتقيد بالمواصفات والشروط والتعليمات العامة الشروط الخاصة لدعوة العطاء او اذا كان مقدمه غير كفء او غيرمؤهل او إذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان أو انتحل صفة تمثيل مؤسسة او شركة او الادعاء بانه وكيلها بالبيع او اخفى انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة اردنية او اجنبية.
 - 8. إذا وقع تناقض او تعارض بين التعليمات والشروط العامة وبين الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد في الخاصة.
- 9. إذا تبين للجنة الشراء المختصة أن الاسعار المعروضه عليها مرتفعه فلها ان تعيد طرح العطاء او ان تلجأ إلى الشراء عن طريق استدراج عروض او الشراء المباشروفقاً لاحكام نظام لوازم الشركة كما يحق لها ان تصرف النظر عن الشراء كليا او جزئياً وعند اعادة الطرح يحق للمناقص الذي سبق ان اشترى دعوة العطاء الحصول عليها دون مقابل.
- 10. تحتفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في الغاء دعوة العطاء او قرار الاحالة في اي وقت او اي مرحلة دون بيان الاسباب ما لم يكن المتعهد قد تبلغ امر الشراء وقرار الاحالة واستكمل كافة اجراءات توقيع العقد او الاتفاقية ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع اليها بأي خسارة او ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على الشركة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.
- 11. الشركة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار مع الأخذ بعين الاعتبار مدة التوريد و للشركة الحق بتجزئة العطاء او الغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد الاعتراض على قرار الشركة بهذا الخصوص.

سادساً: مسؤوليات المتعهد تجاه الشركة:

- 1. على المتعهد الذي احيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الاحالة (تقديم تأمين حسن التنفيذ ودفع الرسوم القانونية وتوقيع الاتفاقية خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل الى المتعهد علما بانه يحق للشركة الغاء الاحالة دون ان يترتب عليها ايه التزامات مالية اذا لم يقم المتعهد باستكمال كافة الاجراءات المطلوبة منه خلال الفترة القانونية الممنوحه له.
- 2. يعتبر توقيع الاتفاقية من قبل المتعهد اعترافاً من بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاما تاما بمحتوياتهما ومضمونهما.
- 3. لا يجوز للمتعهد ان يتنازل لاي شخص اخر عن كل او اي جزء من العقد دون الحصول على اذن خطي من لجنة الشراء المختصة مع الاحتفاظ بكامل حقوق الشركة وفقاً لقرار الاحالة والعقد الاصيل.
- 4. إذا استنكف المتعهد عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد او قصر في ذلك او تاخر في تقديم اللوازم المحالة عليه للجنة الشراء المختصة شراء اللوازم او الخدمات موضوع العقد بنفس المواصفات والخصائص او بديلاً عنها بذات الخصائص والاستعمالات ولا تقل عنها سوية من اي مصدر اخر على حسابه ونفقته وتحميله فروق الاسعار والنفقات الاضافية واي خسارة او مصاريف او عطل او ضرر يلحق بالشركة دون الحاجة الى اي انذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
- 5. يحق للشَّركة فسخ الاتفاقية في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار عدلي للمتعهد إذا ما ثبت فشله بالوفاء بالتزامه أو مخالفته لأي شرط من شروط الاتفاقية ومصادرة كفالة حسن التنفيذ كليا أو جزئيا دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالاعتراض أو المقاضاه
- 6. يرفع المتعهد اللوازم المرفوضه على نفقته خلال مدة اقصاه (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجوده فيه ، الا اذا اقتضت الضرورة الصحية او الامنية رفعها او اتلافها قبل ذلك الموعد فاذا تاخر في القيام بذلك عن الموعد المحدد له فيعتبر متنازلاً عنها للشركة وللشركة الرجوع عليه بنفقات الرفع والاتلاف ان اقتضى ذلك بقرار من لجنة الشراء المختصة كما يحق للشركة فرض رسوم تخزين عليه با مقداره (1%) عن كل اسبوع تأخير عن الفترة اعلاه .
- 7. إذا تاخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتفرض عليه (غرامه مالية) بنسبة لا تقل عن (%1) من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع وبحد اعلى (15%) من قيمتها كما يحق للشركة الغاء العقد بعد مرور اربعة اسابيع تاخير اذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى ان يتم تحميل المتعهد كافة الخسائر الناتجه عن ذلك .

- 8. لا يحول توقيع الغرامة في البند السابق دون حق الشركة في الرجوع على المتعهد بقيمة العطل والضرر الناتج عن تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به دون سابق إنذار على ان يتم اعلام لجنة الشراء المختصة بقيمة العطل والضرر ان وجدت.
- 9. تحصل الأموال المستحقة للشركة من المناقصين أو المتعهدين للشركة من كفالاتهم لديها لذلك العطاء أو أي عطاء أخر أو الاموال المستحقة لهم لدى الشركة في أي تعاملات اخرى.
- 10. لشركة مياه اليرموك حق قبول الظروف التي تسببت في تأخير العمل أو رفضها وعدم اعتبارها ظروف قاهرة دون حق الاعتراض أو طلب بيان الأسباب .
- 11. القوة القاهرة: هي حدث او ظرف استنتائي خارج عن ارادة وسيطرة الطرفين مثل الحرب او الاضراب او الشغب او الجريمة وقد يكون حسب المصطلح (عمل القوة العليا) مثل الفياضانات او الزلازل او البراكين او التشريعات الحكومية المستحدثة او غير الواضحة التي لا يمكن التنبؤ بها بحيث يمنع احد او كلا الطرفين من الوفاء بالتزاماتهما المنصوص عليها في العقد وليس المقصود بذلك تبرير الاهمال او التقصير او غيره من المخالفات لكل من الطرفين.
- . يكون من المتفق عليه ان المتعهد لا يتحمل الاضرار المترتبة على التاخير في تنفيذ العقد او عدم الوفاء به اذا كان التاخير او عدم الوفاء بسبب القوى القاهرة.
- ب. في كل الاحوال عند وجود قوى قاهره فانه يتوجب على المتعهد تقديم اشعار خطي وفوري الى الجهة المختصة بالظروف والاسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام او التاخير في الوفاء به وتقديم كل ما يثبت ذلك.
- ت. تكون القوى القاهرة الموقتة من مبررات التاخير ويجب الوفاء بعد زوالها وتكون القوى القاهرة الدائمة من مبررات عدم الوفاء.
 - ث. تنظر لجنة الشراء المختصة في القوى القاهرة من حيث المكان والزمان ومدى اثرهما على تنفيذ العقد.

سابعا: فحص اللوازم واستلامها:

- 1. تكون اللوازم التي وردها المتعهد خاضعة للفحص ولاعادة وزنها وقياسها على موازين تحددها الشركة لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات بالطريقة التي تحددها الشركة وبحيث تتطابق مع المعايير الدولية المعتمده لهذه الغاية ويتم الدفع بناءا على نتائج الفحص ووفقا لشروط العقد.
 - 2. مياه اليرموك الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة المواد.
- 3. تكون المواصفات المذكورة في دعوة العطاء أو قرار الاحالة الحد الادنى المقبول ولا تلغى مواصفات العينات المقدمة مواصفات دعوة العطاء أو قرار الاحالة الا اذا تفوقت عليها.
- 4. إن استلام المواد من قبل الشركة وفحصها من قبل لجنة الاستلام أو أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤوليته تجاه هذه المواد المورد طيلة فترة الضمان ، للشركة الحق بإعادتها والشراء على حسابه إذا تبين خلال استخدامها وجود عيب أو عطل مصنعي ، أو ثبت أن المادة غير جيدة.

الجزء الخامس

المواصفات والشروط الخاصة

1. تأهيل وإعتماد المناقصين

- أ. على الشركات المتقدمة للعطاء تقديم نسخة مصدقة عن رخصة مهن سارية المفعول تخوله توريد الخدمات / اللوازم المطلوبة أو الاتجار بها ، والسجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة .
- ب. على الشركات المتقدمة للعطاء أن تثبت بالوثائق الرسمية أنها تعمل في هذا المجال مدة لا تقل عن (2) سنتين بشكل متواصل.
- ج. على الشركات المتقدمة للعطاء أن تقدم قائمة بأسماء أهم العملاء وأرقام هواتفهم خلال الفترة الماضية مع تقديم شهادات تثبت حسن سيرة الشركة لدى عملائها.
- د. على الشركات المتقدمة للعطاء أن تقدم شهادة مفوضين بالتوقيع للأمور الإدارية والمالية والقانونية حديثة الاصدار، صادرة عن وزارة الصناعة التجارة.
 - ه. على الشركات المتقدمة للعطاء بيان الشخص المفوض من قبلها للإشراف على تنفيذ بنود وشروط العطاء.
- و. أن يكون المستخدم لائقاً صحياً يثبت ذلك بشهادة صادرة من الجهات الصحية المختصة أو شهادة خطية مقدمة من إدارة الشركة لجميع العاملين من خلال كشف بذلك مرفقة بشهادة خلو امراض، عدم محكوميه.

2. شروط تأهيل المستخدمين

الخبرة العملية	العدد المطلوب	الوظيفية المطلوبة
 تعطى الاولوية لابناء المجتع المحلي. 		
 ان يكون العمر بين 20 سنه و 45 سنه للعامل 		
 ان يكون من سكان جرش المدينه ويفضل من المخيمات 		
 ان یکون متوافرا علی مدار 24 ساعه و تحت الطلب . 		
- ان يلتزم بتعليمات المسؤول المباشر فيما يتعلق بتكليفه باية اعمال		
تطلب منه.		
 ان يكون حسن السيرة والسلوك. 		
 الالتزام بتعليمات الصحة والسلامة المهنية ومتطلبات الموقع. 		
- المقدرة على العمل تحت الضغط وبروح الفريق وبنظام الورديات.	4	عمـــال
- الالتزام بتعليمات وسياسات واجراءات العمل في شركة مياه اليرموك.		
- ان يكون لائقا صحيا ولديه القدرة على اعمال المحفر وتقطيع الشوارع		
وكبس الخطوط.		
- شُبهادة عدم محكومية لكل عامل بتاريخ حديث.		
- يلتزم العمال بتنفيذ / القيام بأية أعمال أضافيه يتم تكليفهم بها من قبل		
المدير المعنى وحسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في شركة مياه		
اليرموك.		

3. شروط العامة

- أ. إذا عجزت و/او اخلت الشركة / المورد المحال عليها العطاء عن تقديم الخدمات المطلوبة ولأي سبب يحق اشركة مياه اليرموك طلب الخدمة من أي شركة محلية مختصة بتقديم ذات الخدمات وتحميل فرق الأسعار للشركة المحال عليها العطاء وذلك لفترة غير محدودة وبالتناوب فسخ العقد وإحالة الخدمات على شركة أخرى ووضع الشركة المخلة على القائمة السوداء لشركة مياه اليرموك لمنع التعامل معها مستقبلا.
 - ب. تعتبر الشروط العامة للعطاءات جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.
 - جميع الامور المالية والادارية تتم وفقاً لتعليمات وسياسات والانظمة المعتمدة لدى شركة اليرموك.
- د. مدة العطاء 8 اشهر وبنفس الاسعار او لحين نفاذ المخصصات الماليه المرصوده لهذه الغايه ايهما اسبق ويمكن تمديد الاتفاقيه باتفاق الطرفين.

4. التزامات الشركة المتقدمة للعطاء

تلتزم الشركة المتقدمة للعطاء بعد الأحالة بما يلى:

- أ. تأمين العدد المحدد من الاشخاص ذوي الكفاءة والمؤهلات المبينة في شروط التأهيل الواردة في البند رقم (2) اعلاه وحسب رغبة شركة مياه اليرموك ، ولشركة مياه اليرموك الحق في زيادة وتخفيض العدد المستخدم في أي موقع من مواقع شركة مياه اليرموك وأي وقت تشاء ووفقاً لمتطلبات العمل وذلك بناءا على الحاجة لزيادة اعداد العمال وموافقة المدير العام.
- ب. يكون الدوام في مواقع شركة اليرموك وفق تعليمات شركة مياه اليرموك ، اما مسؤولية التعيين والإستغناء عن الخدمات ومتابعة أمور العمال الادارية والإهمال والمخالفات المتخذة بحقهم للمورد وبالتنسيق مع شركة مياه اليرموك.
- ج. تلتزم الشركة الموردة للخدمة وخلال (24) اربعة وعشرون ساعة من إبلاغها من قبل شركة مياه اليرموك بإعادة وإستبدال أي عامل من العمال لعدم التزامه بواجباته أو اذا كان مخالفاً لشروط العقد.
- د. تقوم الشركة الموردة للخدمة بتقديم كشف شهري بالتفصيلات والمعلومات الضرورية عن كل عامل من العمال في ملحق خاص ويشمل المعلومات التالية:
 - الإسم من أربعة مقاطع.
 - عنوان الإقامة والسكن (المدينة، الحي).
 - رقم هاتف السكن أو الخلوي.
 - إسم الموقع الذي يعمل فيه الشخص.
- ه. يحق لكل موظف من شركة مياه اليرموك مسؤول عن الموقع الذي يقع ضمن نطاق تطبيق هذه التعليمات القيام بجولات تفتيشية وتنظيم محضر بالنتائج وعند وجود مخالفات في موقع الخدمة.
- و. تُلتزم الشركة الموردة للخدمة بتأمين ملابس الزي الموحد وجميع ما يلزم من ادوات السلامة العامة لجميع الاشخاص العاملين لدينا وحسب المواصفات المعتمدة مع التأكيد على العمال بدوام المحافظة على نظافة اللباس وحسن المظهر.
 - ز. ان يلتزم المتعهد بالحد الادنى من الاجور والمنصوص عليه في قانون العمل والعمال.
- ح. ان يلتزم المقاول بجميع تعليمات الصحة والسلامة العامة والتاكيد على تطبيقها والالتزام بها من قبل الاشخاص المستخدمين.
 - ط. الالتزام بجميع الانظمة والتعليمات والتعاميم الصادرة عن شركة مياه اليرموك.
 - ي. يتم استخدام العمال وتحديد الاعمال المطلوبه منهم في مديرية التشغيل والصيانه.
 - و. تأمين العمال بمواد السلامه العامه .

الجزء السادس

القائمة السوداء

حسب ما ورد في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته

الجزء السابع

نموذج كفالة دخول العطاء TENDER GUARANTEE

لِى السادة : شركه مياه اليرموك
بسرنا إعلامكم بأن مصرفنا (اسم المصرف)
كفل المقاول / شركة / مؤسسة
وذلك مقابل كفالة دخول العطاء رقم: الخاص بمشروع
تأمين قيامه بالتزاماته كمناقص متقدم للعطاء المذكور ، وفقا للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل العطاء المذكور على أساسها.
وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول لمدة (90) يوما " من تاريخ ايداع العروض أو لحين توقيع الاتفاقية مع أحد لمناقصين أيهما أسبق .
وإننا نتعهد بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض بأن ندفع لكم المبلغا المذكور أعلاه عند أول طلب منكم بصرف النظر عن أي اعتراض من قبل المناقص.
توقيع الكفيل/مصرف
المفوض بالتوقيع
التاريخ

• يجب وضع الكفالة في مغلف منفصل عن العرض الفني والمالي.

(نموذج كفالة حسن التنفيذ) PERFORMANCE GUARANTEE

پرمو <u>ا</u> ك	إلى السادة شركة مياه ال
رفنا :	يسرنا إعلامكم بأن مص
لمقاول:	قد كفل بكفالة مالية ، ال
•••••••••••••••••••••••••••••••••••••••	••••••
(بخصوص العطاء رقم (
	المتعلق بمشروع:
) دينار أردني فقط لاغير	بمبلغ : (
بذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم .	
خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب	
المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي	الداعية لهذا الطلب بأنّ
, جانب المقاول على إجراء الدفع .	اعتراض أو مقاضاة من
 المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة /و/أو/ توريد المواد بموجب العقد 	وتبقى هذه الكفالة سارية
شهرمن عام وعلى ان يتم	المحدد مبدئياً بتاريخ
ى مدة كل منها (90) تسعين يوما ما لم يردكم من شركة مياه اليرموك طلبا خطيا بالغاء الكفالة .	
توقيع الكفيل/ مصرف:	
المفوض بالتوقيع:	
التاريخ:	

نموذج العقد / الاتفاقية

استئجار عمال لمديرية التشغيل والصيانه /ادارة مياه جرش

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به الفريق الثاني للعطاء O-T-S-0025-210 تم الأتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلى:

- 1- يكون للكلمات والتعابير الواردة في هذه الأتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دعوة العطاء والمشار اليها فيما
 بعد.
 - 2- تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزء لا يتجزء من هذه الأتفاقية وتعتبر قراءتها وفهمها في مجموعها وحدة متكاملة وهذه الوثائق هي:

*الشروط العامة والخاصة

*قرار الاحالة

*عرض المناقصة

*المواصفات

*اية ملاحق للعطاء تصدر قبل توقيع العقد

3- القيمة الاجمالية للعقد:

مدة التوريد: ـ

4- ازاء تعهد الفريق الأول بدفع المبالغ المستحقة للفريق الثاني وفقا لهذه الاتفاقية يتعهد الفريق الثاني بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة منه في هذه الأتفاقية وانجازها وتسليمها وصيانتها وفقا "للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الأتفاقية .

5- ازاء قيام الفريق الثاني بتقديم جميع الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء, يتعهد الفريق الأول بأن يدفع الى الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة في المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه.

بناء على ما ذكر اعلاه جرى توقيع هذه الأتفاقية و ابرامها في التاريخ المذكور أعلاه.

الفريق الثاني (المورد)		
التوقيع	التوقيع	
الأسم	الأسم:	
الوظيفة:	الوظيفة:	

الجزء الثامن

جدول رقم (1) المرفق بالعطاء رقم (1) المرفق بالعطاء رقم

المدة	الاجرة اليوميه للعامل الواحد دينار	الكمية	الوحدة	المادة	رقم البند
8 أشهر		4	775	استئجار عمال لمديرية التشغيل والصيانه /ادارة مياه جرش	1
الاجمالي:					

اسم المناقص: رقم الهاتف: رقم اللهاتف: الختم والتوقيع: